

الأمم المتحدة



## الجمعية العامة

لجنة المسائل السياسية الخاصة  
وانهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)  
الجلسة ٢  
المعقدة يوم الأربعاء  
٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤  
الساعة ١٠/٠٠  
نيويورك

الدورة التاسعة والأربعون  
الوثائق الرسمية

### محضر موجز للجلسة الثانية

الرئيس : السيد غودما (أوكرانيا)

### المحتويات

بيان الرئيس

انتخاب نائب الرئيس

تنظيم الأعمال

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم، التي لا تتناولها بنود أخرى في جدول الأعمال)\*

البند ٨١ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (ه) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي\*

البند ٨٢ من جدول الأعمال: أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ اعلان من الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية\*

البند ٨٣ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة\*

طلبات استماع

احالة بنود إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وانهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

\* بنود قررت اللجنة أن تنظر فيها معا.

.../..

Distr.GENERAL  
A/C.4/49/SR.2  
26 October 1994  
ARABIC  
ORIGINAL: RUSSIAN

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

بيان الرئيس

- ١ - الرئيس: قال إن جدول أعمال اللجنة يتضمن مسائل شتى يتطلب النظر فيها أولاً وقبل كل شيء الارادة السياسية والرغبة في التوصل إلى حلول وسط.
- ٢ - وأردف قائلاً إن إنهاء الاستعمار يمكن أن يعد واحداً من أهم الانجازات التاريخية للأمم المتحدة بكل ما في ذلك من معنى. وما لا شك فيه أن الوفود ستعمل، في سياق مناقشة هذه المسألة، على التوصل إلى كيفية تحقيق أهداف العقد الدولي لانهاء الاستعمار. بيد أنه ينبغي الآن تأكيد أنه يلزم على الدوام، في كل الاستراتيجيات الجديدة والتغييرات السياسية المتعلقة بـ ١٨ اقليماً ما تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي، مراعاة مصالح واحتياجات شعوب هذه الأقاليم. وفي سياق المناقشات تأكيد بوضوح، الالتزام بالمبادئ المنصوص عليها في ميثاق منظمة الأمم المتحدة وفي اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ٣ - وأضاف قائلاً إن توقيع منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الاسرائيلية في العام الماضي على اعلان المبادئ بشأن التدابير المؤقتة للحكم الذاتي أدى إلى بدء عملية سلم في منطقة الشرق الأوسط. والأمل معقود الآن على أن تستمر وتنتسع هذه العملية التي لا تزال هشة وضعيفة للغاية مع ايلاء الاعتبار الكافي لمصالح واحتياجات جميع البلدان التي يعنيها الأمر. ثم أشار إلى أن أوكرانيا التي يمثلها عضو قديم في اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقه غير القابل للتصرف، ثم أعرب عن أمله في أن تسهم تسوية هذه المسألة في الدورة الحالية للجمعية العامة في عملية السلم.
- ٤ - ومضى قائلاً إن إحدى المسائل ذات الأهمية الحيوية اليوم هي مسألة عمليات منظمة الأمم المتحدة لحفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات. ويصف تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة مواضع نجاح هذه العمليات وفشلها، وهي عمليات أصبحت أكثر تعقداً، وخطراً وتكلفة. وإن نظر اللجنة في هذه المسألة ليكشف على الدوام أفكاراً ونهجاً جديداً فيما يتعلق باستخدام عمليات حفظ السلام وطرق زيادة فعاليتها.
- ٥ - واختتم كلمته قائلاً إن البنود المحالة إلى اللجنة تتضمن، إلى جانب البنود التقليدية، بنود جديدة، مثل البند ١٤٨ "الحالة في أراضي كرواتيا المحتلة".

انتخاب نائب الرئيس

- ٦ - الرئيس: قال إن المشاورات المتعلقة بالمرشحين لشغل منصبي نائب الرئيس ما تزال مستمرة، لذا أرجو الاقتراع إلى الجلسة القادمة.

٧ - السيد شنفانو (تايلند): اقترح ترشيح السيدة ندائي (غابون) لمنصب المقرر.

٨ - انتخبت السيدة ندائي مقررا للجنة بالتزكية.

تنظيم الأعمال (A/C.4/49/1 و A/C.4/49/L.1)

٩ - الرئيس: أكد ضرورة تطبيق المادة ١١٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، المتعلقة بالتهاني. لذا فهو يوجه انتباه أعضاء اللجنة إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم وترشيد أعمال الجمعية العامة، الواردة في التقرير الأول للمكتب (A/49/250) التي نظرت فيها الجمعية في جلستها الثالثة المعقدة في الدورة الحالية. وقد أكدت الجمعية العامة، بصفة خاصة، توصيات المكتب المتعلقة برفع الجلسات واحتضان الدورة التاسعة والأربعين؛ والمتعلقة أيضاً بالجدول الزمني للجلسات، وتحليل التصويت، وحق الرد، ونقاط النظام في الجلسات ومدة الجلسات؛ وتقارير الجلسات؛ والبيانات الختامية؛ والقرارات؛ والمسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية.

١٠ - وأردف قائلاً إنه فيما يتعلق بتقارير الجلسات فقد أقرت الجمعية العامة توصية المكتب بالابقاء على الممارسة التي كانت اللجنة السياسية السابقة تتلقى بموجبها موجزات وافية أو جزئية لبعض جلساتها وفيما يتعلق بالمحاضر الموجزة، فقد حدث في اللجنة السابقة تأخير في تسليمها بسبب طلب تعميمها بجميع اللغات في نفس الوقت.

١١ - وأضاف قائلاً إنه لذلك، يقترح تعميم المحاضر الموجزة لجلسات اللجنة، متى أعدت بلغة المتكلم، على أن يكون من المفهوم أن النصوص باللغات الأخرى ستعمم عند توفرها.

١٢ - وقد تقرر ذلك.

١٣ - ومضى قائلاً إن أعضاء اللجنة حثوا بشدة على التقيد بالقرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة بناءً على توصيتها، وهي القرارات الواردة في تقرير المكتب، وأن تقدم مشاريع القرارات بسرعة، كيما يتتوفر الوقت الكافي للنظر في الآثار المترتبة عليها بالنسبة للميزانية البرنامجية. وهو يود الاشارة بصفة خاصة إلى أن الوفود التي تنوی أن تقدم مشاريع قرارات فيما يتعلق بالبنود، المعدة للنظر بالقرب من نهاية جدول أعمال اللجنة، ينبغي أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن. وهو يوجه، في هذا الصدد، انتباه أعضاء اللجنة إلى مذكرة الأمين العام بشأن مراقبة الوثائق والحد منها، التي ستتصدر قريباً في الوثيقة A/INF/49/1. وجميع الوفود مدعوة إلى أن تحد، قدر الامكان، من طلب وثائق اضافية، وكذلك طلب نسخ اضافية لمواد سبق أن وزعت. وبالنسبة للوفود، التي تقدم مشاريع قرارات فيلزم أن تأخذ في الاعتبار أنه، بسبب الضيق المالي ليس من المتيسر دائماً اعداد وثائق ليلاً وينبغي تلافي ذلك.

(الرئيس)

١٤ - وقال إنه يرغب في توجيه انتباه أعضاء اللجنة إلى الوثيقة A/C.4/49/1، التي ترد فيها البنود المحالة للجنة، والوثيقة A/C.4/49/L.1، التي تتضمن الجدول الزمني للنظر فيها. وعلى نحو ما ورد في الوثيقة الأخيرة، فقد خصص للجنة ٣٣ جلسة، مع إمكانية إضافة جلستين أخرى بين شريطة توفر خدمات المؤتمرات. وقد تحدد هذا الرقم بناء على عدد الجلسات الالزامية للنظر في بنود أعمال اللجنة في السنوات السابقة. وترد في جدول أعمال اللجنة في الدورة الحالية ثلاثة بنود جديدة، يتعين عليها النظر فيها في فترات حددت من قبل. ثم أشار إلى أنه تشاور، عند وضع برنامج اللجنة، مع وحدات الأمانة العامة، المعنية بالمسائل الموضوعية، ومع الوفود المهمة بالأمر وأنه استرشد بالفعل بالوثائق المتوفرة وبال酆قات المحددة في إصدار الوثائق الأساسية المتبقية.

١٥ - واستطرد قائلا إنه سيجري قريبا النظر في البنود ١٨، و ٨٢، و ٨٣، و ٨٤، و ١٢ و ٨٥ (وكلها تتصل بموضوع انهاء الاستعمار). وقد صدرت التقارير المتعلقة بها بالفعل.

١٦ - واسترسل قائلا إنه فيما يتعلق بالبنود المتبقية، فسيصدر اليوم تقرير اللجنة العلمية للأمم المتحدة المعنية بآثار الإشعاع الذري، فيما يتصل بالبند ٧٥، في الوثيقة A/49/46. وقد أعد مشروع قرار في هذا البند، ولكن ينبغي للوفود المهمة بالأمر أن تشاور مع وفد بيرو.

١٧ - وقال إن تقرير الأمين العام، المتصل بالبند ٦ "توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة"، سيصدر في منتصف تشرين الأول/أكتوبر في الوثيقة A/49/353.

١٨ - وأردد قائلا إنه فيما يتعلق بالبند ٨٥ "العلم والسلام" والبند ٨٦ "مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة"، فليس من المنتظر أن ترد معلومات أولية بشأنهما. كذلك فليس من المنتظر أيضا صدور تقرير بشأن البند ١٤٨ "الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة". أما فيما يتعلق بالتقارير، التي لها صلة بهذا البند، فإنه سيتكلم عنها في تاريخ لاحق.

١٩ - وأضاف قائلا إنه فيما يتعلق بالبند ٨٠ "المسائل المتعلقة بالإعلام"، فقد صدر بالفعل تقرير لجنة الإعلام في الوثيقة A/49/21. أما التقرير المقابل من الأمين العام فسيصدر في الوثيقة A/49/389.

٢٠ - واستمر قائلا إنه فيما يتعلق بالبند ٧٧ "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى"، فستصدر وثيقة المفوض العام للوكالة في الوثيقة A/49/13، وستصدر الوثائق المقابلة للأمين العام في منتصف تشرين الأول/أكتوبر.

(الرئيس)

٢١ - ومضى قائلاً إنه فيما يتعلق بالبند ٧٦ "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية"، سيصدر تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في الوثيقة A/49/20، وسيصدر تقرير للأمين العام في الوثيقة A/49/280. أما البند ١٤٧ "مسألة استعراض الاتفاق المنظم لأنشطة الدول على القمر والأجرام السماوية الأخرى فستكون معروضة على اللجنة الوثيقة A/49/141.

٢٢ - واستطرد قائلاً إنه فيما يتعلق بالبند ٧٩ "دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات"، فقد صدر تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام في الوثيقة A/49/136، وسيصدر قريباً التقرير المقابل من الأمين العام.

٢٣ - واسترسل قائلاً إنه فيما يتعلق بالبند ٧٨ "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة"، سبق أن صدر تقاريران من التقارير الدورية لهذه اللجنة، التي ينص عليها القرار ٤٨/٤٦، (الوثيقة A/49/67) والوثيقة A/49/172. أما البقية فستتصدر في منتصف تشرين الثاني/نوفمبر.

٢٤ - السيد البطاينه (الأردن): الذي انضم إليه السيد العطار (الجمهورية العربية السورية) والسيد الحسن (عمان)، أشار إلى اهتمام وفده الكبير في النظر في البند ٧٧ من جدول الأعمال وتقديره لأهمية عمل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، واقتراح إرجاء النظر في هذا البند إلى وقت لاحق ومناقشته بعد الانتهاء من مناقشة البند ٧٦ من جدول الأعمال بشأن التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٢٥ - الرئيس: بعد أن أكد أن اقتراح ممثلي الأردن، والجمهورية العربية السورية وعمان سيؤخذ في الاعتبار وسيجري اتخاذ قرار بشأنه بعد إجراء المشاورات اللازمة قال إنه يعتقد أن اللجنة مستعدة من حيث المبدأ لاعتماد الاقتراحات الواردة في الوثيقة A/C.4/49/L.1. على أن يكون من المفهوم، أنه ستجرى فيها التغييرات اللازمة في المستقبل.

٢٦ - وقد تقرر ذلك.

٢٧ - الرئيس: أشار إلى إنه سيجري الاستماع في اللجنة إلى الهيئات وأفراد المهتمين بمسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (البند ٤٥ من جدول الأعمال)، وذلك أثناء النظر في هذا البند في الجلسة العامة للجمعية العامة. وينبغي، في حالة ورود طلبات استماع، إبلاغ اللجنة بها.

(الرئيس)

٢٨ - واقتراح، فيما يتصل بالبند ٧٧ من جدول الأعمال، وعلى غرار ما تم في السنوات السابقة، إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية برئاسة وفد التمثيل لإعداد مشروع قرار بشأن هذا البند.

٢٩ - وقد تقرر ذلك.

٣٠ - وقال، إن اللجنة، باعتمادها المقترنات المتعلقة بتنظيم الأعمال، قد قررت إجراء مناقشة عامة للبنود ١٨، و ٨٢، و ٨٤، و ٨٣، و ٨٥ من جدول الأعمال. وأن تسمح لأعضاءها بالأدلة ببيانات بشأن جميع هذه البنود أو أي منها في أي جلسة، وذلك عند النظر في مجموعة البنود هذه من جدول الأعمال.

٣١ - وقال إنه بناء على توصية اللجنة الخاصة، كانت اللجنة الرابعة في جلساتها السابقة تنظر عادة في التقرير الرئيسي لهذه اللجنة، المتعلقة بالأنشطة العسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، إلى جانب البنود المتعلقة بالدواوير الاقتصادية الأجنبية. وقال إنه يفهم أن اللجنة ترغب في استمرار العمل بهذا الإجراء.

٣٢ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم، التي لا تتناولها بنود أخرى في جدول الأعمال)

البند ٨١ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

البند ٨٢ من جدول الأعمال: أنشطة المصالح الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية

البند ٨٣ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٣٣ - السيد العطار (الجمهورية العربية السورية): عرض بصفته مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فصول تقرير اللجنة الخاصة، المتعلقة بالبنود ١٨، و ٨١، و ٨٢، و ٨٣ من جدول الأعمال، الواردة في الوثيقة A/49/23 (الفحص من الثاني إلى السابع).

(السيد العطار، الجمهورية العربية السورية)

٣٤ - وقال إن اللجنة الخاصة، استجابة لطلب الجمعية العامة، الوارد في الفقرة ١٠ من قرارها ٥٢/٤٨، نظرت مرة أخرى بصورة مستفيضة في حالة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وكذلك غيرها من المسائل ذات الصلة ووضعت مجموعة من التوصيات والاقتراحات بشأنها.

٣٥ - وأضاف قائلاً إن اللجنة الخاصة أكدت مرة أخرى أن واجب الدول القائمة بالأدارة أن توفر في الأقاليم الأحوال الازمة التي تسمح لشعوبها بتحقيق تقرير مصيرها غير القابل للتصرف واستقلالها بحرية وبدون تدخل وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥). وأكدت أيضاً أنه يتوجب على شعوب هذه الأقاليم، في المقام الأول، أن تقرر بنفسها مركزها السياسي المقابل وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وفي هذا الصدد، دعت الدول القائمة بالأدارة أن تتعاون مع حكومات الأقاليم في تيسير تعليم البرامج السياسية في الأقاليم بغية تعريف شعوبها على نطاق أوسع بالامكانيات المفتوحة أمامها لممارسة حقها في تقرير المصير، على أن تأخذ في الاعتبار الإختلافات القائمة في المركز السياسي القانوني لكل منها، المحددة بوضوح في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥).

٣٦ - وأضاف قائلاً إن اللجنة الخاصة توصي، بعد أن أكدت مرة أخرى مسؤولية الدول القائمة بالأدارة في المساعدة في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية لهذه الأقاليم والحفاظ على تراثها الثقافي، بالاستمرار في إعطاء الأولوية لتعزيز وتنويع اقتصادات هذه الأقاليم.

٣٧ - واستمر قائلاً إن اللجنة الخاصة، إدراكاً منها بأنبعثات الزائرة للأمم المتحدة وسيلة لتقدير الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، تؤكد ضرورة إيفاد بعثات زائرة دورية إلى الأقاليم وتدعو الدول القائمة بالأدارة إلى التعاون أو الاستمرار في التضامن مع اللجنة الخاصة في عملها وذلك بتيسيرها إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم الواقعة تحت إدارتها.

٣٨ - ومضى قائلاً أن اللجنة قامت في العام الحالي، بناءً على دعوة حكومة نيوزيلندا والفنون العام ل TOKILOA (المجلس التشريعي) بإيفاد بعثة زائرة إلى TOKILOA، يرد تقريرها في الوثيقة A/AC.109/2009، وترتدي التوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الخاصة في الفصل العاشر من الوثيقة A/49/23 (Part VII).

٣٩ - واستطرد قائلاً إنه فيما يتعلق باقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية قررت اللجنة الخاصة إرجاء النظر في هذه المسألة إلى دورتها التي ستعقد في عام ١٩٩٥.

٤٠ - وقال إن المملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا، بوصفها دول قيادة بالأدارة، كما ذكر في الفصول ذات الصلة، لم تشترك في هذا العام في نظر اللجنة في مسألة الأقاليم الواقعة تحت إدارتها. وتأمل اللجنة أن تعيد حكومات هذه البلدان النظر في موقفها من هذه المسألة.

(السيد العطار، الجمهورية العربية السورية)

٤١ - وقال إنه فيما يتعلق بالمعلومات المقدمة، وفقاً للمادة ٦٣ من الميثاق، فإن اللجنة إذ تؤكد أهمية قيام الدول القائمة بالإدارة بإرسال تقارير المعلومات في حينها، ولا سيما فيما يتعلق بإعداد الأمانة العامة لورقات عمل تتصل بالإقليم المعنية، قد طلبت إلى الدول القائمة بالإدارة أن تقدم أو تستمرة في أن تقدم، إلى الأمانة العامة، المعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ من الميثاق، وكذلك أن تقدم، قدر المستطاع، أحدث المعلومات المتعلقة بالتغييرات السياسية والدستورية في الأقاليم المعنية في فترة أقصاها ستة أشهر بعد انتهاء السنة الإدارية في هذه الأقاليم. وتبعاً لذلك طلبت اللجنة من الأمانة العامة أن تستمرة في تقديم هذه التقارير، فيما يمكن عند إعداد ورقات العمل هذه استخدام معلومات وافية من جميع المصادرطنية المتوفرة.

٤٢ - وأردف قائلاً إن فضول تقرير اللجنة الخاصة المتعلقة بما أحيل إليها من أعمال خاصة بالبنددين ٨٢ و ٨٣ من جدول أعمال عام ١٩٩٤، ترد في الفضول من الرابع إلى السادس من الوثيقة Part III A/49/23 و .(Part IV

٤٣ - وأضاف قائلاً إنه جرياً على الممارسة المعمول بها، ووفقاً للفقرة ٧ من مقرر الجمعية العامة ٤٢١/٤٨، نظرت اللجنة الخاصة في المسألة، فيما يتعلق بالأنشطة والتدابير العسكرية، التي تقوم بها الدول القائمة بالإدارة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها، واسترد توصياتها إلى الجمعية العامة في الفصل الخامس من الوثيقة .(Part III A/49/23

٤٤ - وأضاف قائلاً إنه على نحو ما ورد في الفضول المعنية، نظرت اللجنة الخاصة في هذه المسائل في شهر تموز/يوليه وأيلول/سبتمبر من العام الحالي واتخذت حيالها القرارات ذات الصلة. وكانت هذه المقررات هي الأساس الذي استندت إليه توصيات اللجنة إلى الجمعية العامة، الواردة في الفضول ذات الصلة.

٤٥ - الرئيس: اقترح على اللجنة أن تحيط علماً بتوصية اللجنة الخاصة بشأن إقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية، الواردة في الفقرة ٣٢ من الفصل التاسع من الوثيقة .(Part II A/49/23

٤٦ - وقد تقرر ذلك.

٤٧ - السيد ريميريز استينوس بارسيلا (كوبا): تكلم بصفته الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، فشرح خلفيّة إعداد اللجنة الخاصة لتوصياتها إلى اللجنة الرابعة. وقال إنه منذ وقت إنشاء اللجنة الخاصة في عام ١٩٦١، أُسندت إليها مهام دقيقة هي:

(السيد ريميريز استينوس بارسيلا، كوبا)

متابعة الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وتقديم تقارير للجمعية العامة عن حالة تنفيذ قرارها ١٥١٤ (د - ١٥). وقد اضطلعت اللجنة بهذه المهام منذ إنشائها على الوجه الأكمل. وكانت نتائج أنشطة منظمة الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار باعثة على الارتياح للغاية.

٤٨ - وأردف قائلاً إنه رغم عن النتائج الضارة التي ترتب على المواجهة الطويلة التي دامت بين الشرق والغرب في السبعينيات وبداية السبعينيات وإعراض بعض الدول القائمة بالإدارة عن التعاون مع المنظمة، فقد أدت اللجنة الخاصة دوراً هاماً في أنشطة المنظمة، وفي تشجيع حصول شعوب الأقاليم المستعمرة على حقوقها الأساسي في تقرير المصير والاستقلال. ومما يدل بوضوح على نجاح اللجنة الخاصة في هذا المجال هو أن الأمم المتحدة تضم في عضويتها الآن حوالي ٦٠ إقليماً مستعمراً. وتقوم اللجنة حالياً، التزاماً منها بولايتها، بالنظر في طرائق عملها ونتائجها، وتسعي إلى التكيف مع الأحوال المتغيرة وزيادة فعاليتها.

٤٩ - وأضاف قائلاً إنه منذ أن بدأت اللجنة الخاصة إنهاء الاستعمار عملها في عام ١٩٦٢، تغيرت الأحوال. وقد اتخذت اللجنة في السنوات الأخيرة مجموعة من الإجراءات، التي وجدت تعبيرها في توصياتها إلى اللجنة الرابعة، راعت فيها الملاحظات التي أدلت بها الوفود المختلفة في الجمعية العامة. وتواصل اللجنة تحليل طرائق عملها بغية ترشيدها وجعلها أكثر فاعلية. ومراعاة لمصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، يستمر العمل في إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات المحددة لهذه الأقاليم ورفاهية شعوبها.

٥٠ - واستمر قائلاً إنه فيما يتعلق بالأقاليم التي ما تزال واقعة تحت الإدارة الاستعمارية، حددت الجمعية العامة هدفها في تنفيذ عملية إنهاء الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠ وافتتحت فترة التسعينيات عقداً دولياً للقضاء على الاستعمار. وتدرك اللجنة الخاصة، أن تحقيق إنهاء الاستعمار الكامل بحلول عام ٢٠٠٠ يتطلب وسائل مبتكرة وقرارات عملية واقعية. ولن يتحقق هدف العقد إلا إذا اتخذت إجراءات ملموسة، تعبّر عن رغبة شعوب هذه الأقاليم فيما يتعلق بمركزها القانوني في المستقبل. وتؤدي المساعدة التي تقدمها الدول القائمة بالإدارة ومشاركتها في أعمال اللجنة دوراً هاماً في تحقيق هذا الهدف. لذا، أولت اللجنة في السنوات الأخيرة اهتماماً رئيسياً لانتهاج نهج جديد إزاء مسائل إنهاء الاستعمار، ملتزمة في ذلك التزاماً صارماً بمبادئ الميثاق وبقرارات الجمعية العامة وقد أولت اللجنة عناية خاصة لاحتياجات المحددة لكل إقليم من هذه الأقاليم، مستخدمة جميع مصادر المعلومات المتوفرة، وفي المقام الأول "آراء حكومات الأقاليم والشعوب المعنية، وشجعت، بشكل منظم، ممثليها على المشاركة في أعمالها.

(السيد العطار، الجمهورية العربية السورية)

٥١ - ومضى قائلاً إن ممثلي حكومات الأقاليم المختلفة شاركوا في الحلقات الدراسية الإقليمية التي نظمتها اللجنة الخاصة، من أجل التعجيل بالتنمية الاجتماعية - الاقتصادية لأقاليمها وسعياً لحصولها على حقها في تقرير المصير والاستقلال. لذا ركزت اللجنة بشكل منهجي جهودها على وضع تدابير معينة، تعزز تنمية هذه الأقاليم. ومن ثم فقد دعت الدول القائمة بالإدارة والوكالات المختصة في منظمة الأمم المتحدة إلى تقديم مساعدتها في هذا الشأن.

٥٢ - واستطرد قائلاً إنه تمكّن مرة أخرى في السنة الجارية من توجيه انتباه الدول القائمة بالإدارة إلى الأهمية البالغة التي تولّيها اللجنة للمساعدة التي تقدمها هذه الدول ولمشاركتها في عملها. وترى اللجنة الخاصة أن البعثات الزائرية التي توفّدتها الأمم المتحدة إلى الإقليم أفضل وسيلة للحصول على المعلومات اللازمّة مباشرة عن حالة سكان هذه الأقاليم، والمشاكل التي يواجهونها، وإن مشاركة الدول القائمة بالإدارة وتعاونها في عمل اللجنة الخاصة تيسّر مهمة اللجنة الرابعة في دراسة هذه المشاكل، ولذا تحت اللجنة الرابعة هذه الدول على الاستمرار في تقديم هذه المساعدة.

٥٣ - واسترسل قائلاً إن اللجنة الخاصة قامت في العام الجاري بناءً على دعوة من نيوزيلندا بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، بإيفاد البعثة الزائرية الرابعة إلى توكيلاو. وقد مكنت تلك الزيارة للجنة الخاصة من الحصول على أحدث المعلومات عن الحالة في الأقاليم وتعرفت على آراء ورغبات شعوبها فيما يتعلق بمركزها القانوني المُقبل. وستعزز هذه المعلومات إلى حد كبير عملية إنتهاء الاستثمار في هذه الأقاليم. وأعرب باسم اللجنة الخاصة عن شكره إلى حكومة نيوزيلندا لمساعدتها الدائمة وعن أمله في أن تقوم جميع الدول الباقيّة القائمة بالإدارة بإرسال دعوات مماثلة لزيارة الأقاليم التي تديرها.

٥٤ - وقال إنه لاحظ أن اللجنة الخاصة تسعى حالياً إلى التكيف مع الأحوال المتغيرة ومواصلة عملية إنتهاء الاستثمار في العالم مما يستلزم إجراء تعديلات جديدة في عملها، مع مراعاة أوجه النجاح التي تحققت. واختتم كلمته قائلاً إنه بصفته الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة على استعداد لأن يقدم تعاونه الكامل في أعمال اللجنة الرابعة ولا يشك أن تلك الأعمال ستتكلل بالنجاح.

٥٥ - السيد عرضاوي (تونس): تكلم بصفته رئيس اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة فقال إن اللجنة الفرعية عقدت في العام الجاري دورتين مدتها ثلاثة أشهر، وأن أعمالها قد توجّت بمشروع قرار سيقدم في الوقت المناسب. وفي هذه الدورة نظرت اللجنة الفرعية في حالة ١٢ إقليماً غير ممتنع بالحكم الذاتي هي: أنغيلا، وبيترين، وجزر برمودا، وجزر تركس وكايكوس، وتوكيلاو، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة الأمريكية، وجزر سانت هيلانة، وجزر كايمان، وساموا، وغواص، ومونتسيرات. ونظرت اللجنة الفرعية بعمق في الحالة السياسية، والاقتصادية والاجتماعية في كل إقليم من هذه الأقاليم.

(السيد عرضاوي، تونس)

٥٦ - وأردف قائلا إن اللجنة الفرعية، في أدائها لعملها، قد استفادت من التقارير المقدمة من الأمانة العامة، ومن بيانات ممثلي الدول القائمة بالإدارة والمشتركة في المناقشات، وكذلك بيانات ممثلي حكومات الأقاليم وخصوصاً ممثلي غوام وتوكيلاؤ. وفي ذلك عملت اللجنة الفرعية وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة والعقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وقد أخذت اللجنة الفرعية في الاعتبار المبادئ التي أرستها الأمم المتحدة ومؤداتها أن صغر حجم الأقاليم، وعزلتها الجغرافية، وعدد سكانها الصغير وحدودية مواردها الطبيعية لا تمنع بالضرورة سكان هذه الأقاليم من إعمال حقوقهم غير القابل للتصرف في تقرير مصيرهم.

٥٧ - وأضاف قائلا إن من الضروري أن تذكرة أنه يلزم أن تكون شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بصفة خاصة حرة في تقرير مركزها السياسي المقابل، وفقاً لميثاق منظمة الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ووفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. لذا يلزم التيقن من رغبات شعوب هذه الأقاليم من خلال الاستفتاءات وغيرها من أساليب إبداء الرأي على نطاق الإقليم. وقد يمكن تحقيق هذه المهمة - التيقن من رغبة الشعوب - من خلال المشاركة الفعالة للدول القائمة بالإدارة وتعاونها. وتسعى اللجنة الفرعية دائماً إلى تحقيق التعاون بغية إجراء حوار ثلاثي بين اللجنة الفرعية والدول القائمة بالإدارة، وحكومات شعوب الأقاليم المعنية.

٥٨ - ومضى قائلا إن اللجنة الفرعية ترغب في أن تتعاون تماماً كاماً مع الدول القائمة بالإدارة كي يتسمى التيقن من وجهة نظرها، والمسائل التي تعنيها، وكيف تفك في مستقبل تقرير المصير للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. لذا يلزم في هذا الشأن إيفاد بعثات زائرة من الأمم المتحدة لتقدير الحالة في الموقع مباشرة. والمثال الناجح في هذه الحالة هو البعثة التي أتمت مهمتها في توكيلاؤ. وفي سياق زيارة هذه البعثة حدثت اتصالات ومقابلات عديدة مع السلطات المحلية، وممثلي السكان المحليين، وأجهزة الدولة القائمة بالإدارة. وقد انتهت البعثة إلى أن رغبة شعب توكيلاؤ، التي أيدتها حكومة نيوزيلاندا، تمثل في الحصول على مركز الارتباط الحر. والدول الأخرى القائمة بالإدارة مدعوة إلى استئناف تعاونها مع اللجنة الخاصة ولجنتها الفرعية.

٥٩ - وقال إن ثمة مسائل أخرى تشغل باللجنة. أولها أنه يتطلب أن تتخذ الأمم المتحدة التدابير اللازمة لتوسيع مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة ولجنتها الفرعية، بما في ذلك تسديد نفقات سفرهم. ثانياً، أنه نظراً لأن بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تشارك فعلاً في المنظمات الإقليمية والدولية، فإنه يتطلب تشجيع الأقاليم المتبقية على المشاركة في الحياة الدولية. ثالثاً، يتطلب على الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة أن تضاعف جهودها في تنمية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ذات الموارد الشحيحة والمعرضة للكوارث الطبيعية. وتتعلق التوصيات المتبقية للجنة الفرعية

(السيد عرضاوي، تونس)

بمعلومات عن مسائل إنتهاء الاستعمار. وقد أجرت بشأن هذه المسألة مقابلات مع ممثلي إدارة شؤون الإعلام وإدارة الشؤون السياسية، كانت نتيجتها أن قدمت لها توصيات تهدف إلى تعبيئة المجتمع الدولي لتأييد أهداف إنتهاء الاستعمار. وكذلك يتعين تنظيم الأنشطة الإعلامية المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي نفسها من خلال المراكز الإعلامية، التي تزاول نشاطها في المناطق الجغرافية المعينة، ومن خلال المنظمات البرلمانية المشتركة والمنظمات غير الحكومية، ومن خلال وسائل الإعلام الجماهيري، وتنظيم المؤتمرات وما إلى ذلك.

طلبات الاستماع

٦٠ - الرئيس: أبلغ اللجنة بورود ٢٠ رسالة تتضمن طلبات استماع فيما يتعلق بمسائل جبل طارق، وغواص، والصحراء الغربية، وكاليدونيا الجديدة في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال واقترح تعديم وثائقها.

٦١ - وقد تقرر ذلك.

إحالـة بنود إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنتهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٦٢ - الرئيس: وجه الانتباه إلى الوثيقة A/C.4/49/2 ، التي تتضمن رسالة رئيس اللجنة الخامسة فيما يتعلق بالتغييرات المقترحة في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٧-١٩٩٢. ودعا الأعضاء، الذين يرغبون في تقديم أرائهم بشأن البرنامج ٨ (استخدام الفضاء الخارجي في أغراض السلمية) والبرنامج ٣٨ (الإعلام)، الواردين في الوثيقة A/49/6 (البرنامج ٨) و (البرنامج ٣٨)، إلى تقديمها في شكل رسالة في موعد أقصاه الثلاثاء، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، من أجل إحالتها إلى اللجنة الخامسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٤/١٥